1 ديسمبر 2003
الأصل: بالإنكليزية

[ورقة غير رسمية مقدمة من فريق تسهيل العمل المعني بمشروع خطة العمل

[ملحوظة: الوثيقة بأكملها موضوعة بين قوسين معقوفين]

ألف) المقدمـــة

1. خطة العمل هذه تترجم الرؤية المشتركة والمبادئ التوجيهية الواردة في إعلان المبادئ إلى خطوط عمل ملموسة من أجل مواصلة تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك الوارد منها في إعلان الألفية، وتوافق آراء مونتيري، وإعلان جوهانسبرغ وخطة التنفيذ، من خلال النهوض باستعمال المنتجات والشبكات والخدمات والتطبيقات القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومساعدة البلدان على تجاوز الفجوة الرقمية. وسيتم إنجاز مجتمع المعلومات المتوخى في إعلان المبادئ بفضل التعاون والتضامن بين الحكومات وجميع أصحاب المصلحة الآخرين.

2. ومجتمع المعلومات مفهوم آخذ في التطور وقد وصل إلى مستويات مختلفة في مختلف أنحاء العالم بحسب مراحل التنمية المختلفة. ويعمل التطور التكنولوجي وغيره من التطورات على سرعة تحوير البيئة التي تجري فيها صياغة مجتمع المعلومات. وبالتالي، فإن خطة العمل هي إطار متطور للنهوض بمجتمع المعلومات على الأصعدة الدولية والإقليمية والوطنية. ويوفر الهيكل الفريد للقمة العالمية لمجتمع المعلومات التي تتألف من مرحلتين فرصة لأخذ هذا التطور في الاعتبار.

3. يتعين على جميع أصحاب المصلحة الاضطلاع بدور هام في مجتمع المعلومات، لا سيما من خلال الشراكات:

أ) تؤدي الحكومات دوراً أساسياً في وضع وتنفيذ استراتيجيات إلكترونية وطنية شاملة ومستدامة تستشرف آفاق المستقبل. وينبغي للقطاع الخاص والمجتمع المدني الاضطلاع بدور استشاري هام، بالتحاور مع الحكومات، في وضع الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية.

ب) يعتبر التزام القطاع الخاص مسألة هامة في تطوير ونشر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، سواء فيما يتعلق بالبنى التحتية أو المحتوى أو التطبيقات. والقطاع الخاص ليس مجرد طرف فاعل في السوق ولكنه يضطلع بدور أيضاً في سياق أوسع للتنمية المستدامة.

ج) يعتبر التزام المجتمع المدني ومشاركته مسألة مساوية في الأهمية، فيما يتعلق بإنشاء مجتمع للمعلومات على أساس عادل، وتنفيذ مبادرات تتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض إنمائية.

[د) ولوسائط الإعلام أيضاً، بأشكالها المختلفة وتنوع مالكيها، دور أساسي في تنمية مجتمع المعلومات، ويعترف بها كعنصر مساهم أساسي في حرية التعبير وتعددية المعلومات.]

يحذف القوسان المعقوفان من الفقرة 3د) [1].

[1] النص المقدم من فريق تسهيل العمل يرد داخل إطار كنص بديل. أما النص المكتوب بحروف مائلة فهو مأخوذ من الوثيقة DT/5 Rev.1. وأي نص لا يرد داخل إطار هو النص الوارد في DT/5 Rev.1.

هـ) وللمؤسسات الدولية والإقليمية، بما فيها المؤسسات المالية الدولية، دور رئيسي في إدماج استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العملية الإنمائية وإتاحة الموارد الضرورية لبناء مجتمع المعلومات ولتقييم التقدم المحرز.

[4. ينبغي أن تراعى المعايير الدولية لحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين، عند صياغة وتنفيذ جميع الإجراءات الواردة في هذه الخطة. وعلاوة على ذلك، ينبغي اقتراح تدابير لصالح الشباب كلما كان ذلك ملائماً. وينبغي أن يطبق ذلك أيضاً على الجماعات الضعيفة والمناطق الأقل حظاً حسب الاقتضاء.]

تحذف 4.

بـــاء) الأهداف والغايات والمقاصد

5. تتمثل أهداف خطة العمل في بناء مجتمع معلومات جامع ووضع إمكانات المعرفة وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في خدمة التنمية والنهوض باستعمال المعلومات والمعارف من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك ما يتضمنه إعلان الألفية منها، والتصدي لتحديات جديدة تواجه مجتمع المعلومات على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية. ولا بد من اغتنام الفرصة في المرحلة الثانية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات من أجل تحليل وتقييم التقدم المحرز نحو تقليص الفجوة الرقمية.

6. سيتم وضع أهداف محددة لمجتمع المعلومات حسب الاقتضاء على الصعيد الوطني في إطار الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية ووفقاً للسياسات الإنمائية الوطنية، مع مراعاة الظروف الوطنية المختلفة. ويمكن أن تستخدم هذه الأهداف بوصفها علامات لقياس التدابير المتخذة ولتقييم التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الشاملة لمجتمع المعلومات.

7. استناداً إلى الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك أهداف إعلان الألفية التي تقوم على التعاون الدولي يمكن استعمال الأهداف الاسترشادية بوصفها نقاط مرجعية عالمية لتحسين التوصيلية والنفاذ في مجال استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتعزيز أهداف خطة العمل التي يتعين إنجازها بحلول عام 2015. ويمكن أن تؤخذ هذه الأهداف في الحسبان عند تحديد الأهداف الوطنية بمراعاة الظروف الوطنية المختلفة:

أ) توصيل القرى بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإقامة نقاط نفاذ مجتمعية؛

ب) توصيل الجامعات والكليات والمدارس الثانوية والابتدائية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

ج) توصيل المراكز العلمية والبحثية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

د) توصيل المكتبات العامة والمراكز الثقافية والمتاحف ومكاتب البريد والأرشيفات بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

هـ) توصيل المراكز الصحية والمستشفيات بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

و) توصيل جميع الإدارات الحكومية المحلية والمركزية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وإنشاء مواقع على شبكة الويب وعناوين البريد الإلكتروني؛

ز) تعديل جميع المناهج الدراسية للمدارس الابتدائية والثانوية لمواجهة تحديات مجتمع المعلومات، مع مراعاة الظروف الوطنية؛

ح) تأمين نفاذ جميع سكان العالم إلى الخدمات التلفزيونية والإذاعية؛

ط) التشجيع على تطوير المحتوى وتهيئة الظروف التقنية اللازمة لتيسير وجود واستخدام كل لغات العالم في شبكة الإنترنت؛

ي) تأمين تمتع أكثر من نصف سكان العالم بالنفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أماكن قريبة.

8. وستولى عناية خاصة، عند تنفيذ هذه الأهداف والغايات والمقاصد، لاحتياجات البلدان النامية لا سيما البلدان والشعوب والجماعات المذكورة في الفقرات [11-14] من إعلان المبادئ.

جيم) خطوط العمل

جيم 1. دور الحكومات وجميع أصحاب المصلحة في النهوض بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية

9. تعتبر المشاركة الفعالة للحكومات ولأصحاب المصلحة جميعاً أمراً حيوياً في تنمية مجتمع المعلومات وتتطلب تعاونهم والشراكة فيما بينهم.

أ) ضرورة تشجيع جميع البلدان على صياغة استراتيجيات إلكترونية وطنية بحلول عام 2005، تشمل ما يلزم من بناء القدرات البشرية، وتأخذ في اعتبارها الظروف الوطنية المختلفة.

ب) إقامة حوار منظم بين جميع أصحاب المصلحة المعنيين على الصعيد الوطني، بما في ذلك من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، لتصميم استراتيجيات إلكترونية من أجل مجتمع المعلومات ومن أجل تبادل أفضل الممارسات.

ج) عند صياغة الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية وتنفيذها ينبغي أن يراعي أصحاب المصلحة الاحتياجات والشواغل المحلية والإقليمية والوطنية. وينبغي أن تشمل المبادرات المتخذة مفهوم الاستدامة لتعظيم الفائدة منها. وينبغي للقطاع الخاص أن ينخرط في تنفيذ مشاريع محددة لتنمية مجتمع المعلومات على الأصعدة المحلية والإقليمية والوطنية.

د) تشجيع كل بلد على إنشاء شراكة واحدة فعّالة على الأقل بين القطاعين العام والخاص أو شراكات بين قطاعات متعددة بحلول عام 2005 كنموذج يحتذى للأعمال المستقبلية.

هـ) تحديد الآليات، على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية، من أجل استهلال وتعزيز شراكات بين أصحاب المصلحة في مجتمع المعلومات.

و) استكشاف صلاحية إنشاء منافذ تضم أصحاب مصلحة متعددين من أجل السكان الأصليين على المستوى الوطني.

ز) ينبغي بحلول عام 2005 أن تطور المنظمات الدولية والمؤسسات المالية ذات الصلة استراتيجياتها الخاصة لاستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية المستدامة، بما في ذلك أنماط الإنتاج والاستهلاك المستدامة، وكأداة فعالة للمساعدة على تحقيق الأهداف المذكورة في إعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة.

ح) ينبغي للمنظمات الدولية أن تنشر، كل في مجالات اختصاصها، وبما في ذلك في موقعها على شبكة الويب، معلومات موثوقة مقدمة من أصحاب المصلحة المعنيين عن تجاربهم الناجحة في مجال تعميم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أنشطتهم.

ط) تشجيع اعتماد سلسلة من التدابير المتصلة تشمل بين ما تشمل: مخططات المراكز الحاضنة واستثمارات رأس المال المخاطر (وطنياً ودولياً) والصناديق الاستثمارية الحكومية (بما في ذلك التمويل بمبالغ صغيرة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة والمشاريع بالغة الصغر) واستراتيجيات تشجيع الاستثمار وأنشطة دعم تصدير البرمجيات (المشورة التجارية) ودعم شبكات البحث والتطوير ومجمعات البرمجيات.

جيم 2. البنية التحتية للمعلومات والاتصالات: أساس مكين لمجتمع المعلومات

10. البنية التحتية عامل محوري للوصول إلى هدف الشمول الرقمي الذي يمكّن من تحقيق نفاذ الجميع إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات نفاذاً شاملاً ومستداماً في كل مكان وبتكلفة معقولة، على أن تؤخذ في الاعتبار جميع الحلول ذات الصلة التي نُفذت في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول، من أجل توفير التوصيلية المستدامة للمناطق النائية والمهمشة والنفاذ إليها على المستويين الوطني والإقليمي.

أ) ينبغي للحكومات أن تتخذ إجراءات في إطار السياسات الإنمائية الوطنية من أجل دعم بيئة تمكينية وتنافسية للاستثمار الضروري في البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومن أجل إنشاء خدمات جديدة.

ب) القيام، في سياق الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية، بوضع سياسات واستراتيجيات ملائمة للنفاذ الشامل ووسائل تنفيذها، بما يتماشى مع الأهداف الاسترشادية ووضع مؤشرات لتوصيلية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ج) القيام، في سياق الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية، بتوفير وتحسين توصيلية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالنسبة لجميع المدارس والجامعات والمؤسسات الصحية والمكتبات ومكاتب البريد والمراكز المجتمعية والمتاحف والمؤسسات الأخرى المفتوحة أمام الجمهور، بما يتماشى مع الأهداف الاسترشادية.

د) استحداث وتدعيم بنية تحتية للشبكات عريضة النطاق على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية بما في ذلك استخدام الأنظمة الساتلية وغيرها من الأنظمة للمساعدة في توفير القدرة اللازمة لتلبية احتياجات البلدان ومواطنيها ولتوفير خدمات جديدة قائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ودعم الدراسات التقنية والتنظيمية والتشغيلية التي يقوم بها الاتحاد الدولي للاتصالات والتي تقوم بها المنظمات الدولية الأخرى ذات الصلة، حسب الاقتضاء، وذلك من أجل:

- توسيع النفاذ إلى الموارد المدارية وتنسيق الترددات وتقييس الأنظمة على الصعيد العالمي؛
- تشجيع الشراكة بين القطاعين العام والخاص؛
- تشجيع توفير خدمات ساتلية عالمية عالية السرعة للمناطق الفقيرة في الخدمات مثل المناطق النائية وقليلة الكثافة السكانية؛
- استكشاف أنظمة أخرى قادرة على توفير توصيلية عالية السرعة.

هـ) القيام، في سياق الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية، بمعالجة الاحتياجات الخاصة لكبار السن والمعوقين والأطفال، ولا سيما الأطفال المهمشين، وغير هؤلاء من المجموعات المحرومة والضعيفة، من خلال تدابير تشمل التدابير التعليمية والإدارية والتشريعية الملائمة لكفالة إدماجهم الكامل في مجتمع المعلومات.

و) تشجيع تصميم وإنتاج معدات وخدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ليتمكن الجميع، بمن فيهم كبار السن والمعوقون والأطفال، ولا سيما الأطفال المهمشين، وغير هؤلاء من المجموعات المحرومة والضعيفة، من النفاذ إليها بسهولة وبتكلفة معقولة، والنهوض بتنمية التكنولوجيات والتطبيقات والمحتوى بما يلبي احتياجاتهم، وذلك في ضوء مبدأ التصميمات العالمية وتعزيز ذلك باستخدام التكنولوجيات الداعمة.

ز) القيام من أجل تخفيف التحديات التي تمثلها الأمية، باستحداث تكنولوجيات معقولة التكلفة وأسطح بينية حاسوبية غير نصية لتيسير نفاذ الناس إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ح) الاضطلاع بجهود دولية للبحث والتطوير ترمي إلى إتاحة معدات لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ملائمة ومعقولة التكلفة من أجل المستعملين النهائيين.

ط) التشجيع على استعمال القدرات اللاسلكية غير المستعملة، بما في ذلك القدرات الساتلية، في البلدان المتقدمة وخصوصاً في البلدان النامية، لتأمين النفاذ في المناطق النائية، وخصوصاً في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول، ولتحسين إمكانيات التوصيلية منخفضة التكلفة في البلدان النامية. وينبغي إيلاء اهتمام خاص إلى أقل البلدان نمواً في جهودها لإنشاء بنية تحتية للاتصالات.

ي) تحقيق التوصيلية المثلى بين شبكات المعلومات الكبرى من خلال التشجيع على إنشاء وتنمية شبكات مركزية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ونقاط تبادل الإنترنت على الصعيد الإقليمي، لتخفيض تكاليف التوصيل البيني وتوسيع النفاذ إلى الشبكات.

ك) وضع استراتيجيات لزيادة التوصيلية العالمية بتكلفة معقولة، مما يساعد على تسهيل النفاذ المحسن. وينبغي توجيه تكاليف النفاذ إلى الإنترنت والتوصيل البيني التي يتم التفاوض بشأنها على أسس تجارية، نحو معلمات موضوعية وشفافة وغير تمييزية مع مراعاة الأعمال الجارية في هذا الموضوع.

ل) تشجيع وتعزيز الاستعمال المشترك للوسائط التقليدية والتكنولوجيات الجديدة.

جيم 3. النفاذ إلى المعلومات والمعرفة

11. تسمح تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للناس في أي مكان في العالم بالنفاذ إلى المعلومات والمعرفة نفاذاً يكاد يكون فورياً. وينبغي أن يستفيد الأفراد والمنظمات والمجتمعات من النفاذ إلى المعرفة والمعلومات.

أ) صياغة خطوط توجيهية للسياسة العامة من أجل تطوير وتعزيز المعلومات المشاع بوصفها أداة دولية هامة لتيسير نفاذ الجمهور إلى المعلومات.

ب) تشجع الحكومات على توفير قدر واف من النفاذ إلى المعلومات الرسمية العامة عن طريق مختلف موارد اتصال لا سيما الإنترنت. كما تشجع على وضع تشريعات بشأن النفاذ إلى المعلومات والحفاظ على البيانات العامة ولا سيما في مجال التكنولوجيات الجديدة.

ج) تشجيع أنشطة البحث والتطوير لتيسير قدرة الجميع على النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بمن فيهم الفئات المحرومة والمهمشة والضعيفة.

د) ينبغي أن تنشئ الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرون نقاط نفاذ عمومية مجتمعية متعددة الأغراض قابلة للاستدامة تتيح النفاذ مجاناً أو بتكلفة معقولة أمام مواطنيها إلى مختلف موارد الاتصالات، وخصوصاً الإنترنت. وينبغي أن تتمتع نقاط النفاذ هذه قدر الإمكان بطاقة كافية لتقديم المساعدة إلى المستعملين في المكتبات أو المؤسسات التعليمية أو الإدارات العامة أو مكاتب البريد أو الأماكن العمومية الأخرى، مع الاهتمام على وجه الخصوص بالمناطق الريفية والمناطق الفقيرة في الخدمات ومع احترام حقوق الملكية الفكرية وتشجيع استعمال المعلومات وتقاسم المعرفة.

هـ) تشجيع البحث والنهوض بتوعية جميع أصحاب المصلحة بالإمكانيات التي تتيحها مختلف نماذج البرمجيات، ووسائل إنشائها، بما في ذلك الوسائل المشمولة بحقوق الملكية والبرمجيات المفتوحة المصدر والمجانية، من أجل زيادة المنافسة وحرية الاختيار والقدرة على تحمل التكاليف، وتمكين جميع أصحاب المصلحة من تقييم أفضل الحلول التي تلبي احتياجاتهم.

و) ينبغي أن تعمل الحكومات بنشاط على تشجيع استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كأداة عمل أساسية لمواطنيها وسلطاتها المحلية. وينبغي للمجتمع الدولي وأصحاب المصلحة الآخرين، في هذا الصدد، تدعيم بناء قدرات السلطات المحلية على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على نطاق واسع كوسيلة لتحسين نظم الحكم المحلية.

ز) تشجيع البحوث في موضوعات مجتمع المعلومات، بما في ذلك ما يتعلق بالأشكال المبتكرة للربط الشبكي، وتطويع البنية التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، والأدوات والتطبيقات التي تيسّر النفاذ إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالنسبة للجميع، وخصوصاً الجماعات الأقل حظاً.

ح) دعم إنشاء خدمات المكتبات العامة الرقمية وخدمات الأرشيفات ومواءمتها مع مجتمع المعلومات، بما في ذلك عن طريق إعادة النظر في الاستراتيجيات والتشريعات الخاصة بالمكتبات الوطنية، وإيجاد تفهم عالمي للحاجة إلى "مكتبات مهجَّنة"، وتعزيز التعاون بين المكتبات على الصعيد العالمي.

ط) تشجيع مبادرات تيسير النفاذ، بما في ذلك النفاذ الحر وبتكلفة معقولة، إلى الصحف والكتب المتاحة على المشاع وإنشاء أرشيفات مفتوحة للمعلومات العلمية.

ي) دعم البحث والتطوير في تصميم الأدوات المفيدة لجميع أصحاب المصلحة من أجل تعزيز الوعي بنماذج وتراخيص البرامجيات المختلفة وتقييمها من أجل ضمان الاختيار الأمثل للبرامجيات الملائمة التي من شأنها أن تسهم على أفضل نحو في تحقيق الغايات الإنمائية في الظروف المحلية.

[ك) تعزيز أجهزة المخدمات الرئيسية الإقليمية واستخدام أسماء الميادين المدوّلة لإزالة الحواجز أمام النفاذ.]

يحذف القوسان المعقوفان من الفقرة 11 ك.

جيم 4. بناء القدرات

12. ينبغي أن تكون لدى كل فرد المهارات اللازمة لتحقيق الاستفادة الكاملة من مجتمع المعلومات. ولذلك فمن الجوهري بناء القدرات ونشر المعرفة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويمكن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات أن تساهم في تحقيق التعليم للجميع في جميع أنحاء العالم، من خلال تعليم وتدريب المدرسين وتوفير ظروف أفضل للتعليم مدى الحياة، وشمول الناس الذين هم خارج العملية التعليمية الرسمية، وتحسين المهارات المهنية.

أ) تطوير السياسات المحلية لضمان إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالكامل في التعليم والتدريب بجميع مستوياته، بما في ذلك تطوير المناهج الدراسية، وتدريب المدرسين، وإدارة وتنظيم المؤسسات التعليمية، دعماً لمفهوم التعليم مدى الحياة.

ب) وضع وتعزيز برامج محو الأمية، من خلال استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على المستويات الوطنية والإقليمية والدولية.

ج) تعزيز مهارات محو الأمية الإلكترونية للجميع، وذلك مثلاً من خلال تصميم وتنظيم دورات لموظفي الإدارة العامة، مع الاستفادة من التسهيلات المتوافرة مثل المكتبات، والمراكز المجتمعية المحلية متعددة الأغراض، ونقاط النفاذ العمومية أو بإنشاء مراكز محلية للتدريب على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة. وينبغي إعطاء اهتمام خاص للفئات المحرومة والضعيفة.

د) العمل في سياق السياسات التعليمية الوطنية، ومع مراعاة الحاجة إلى محو الأمية بين الكبار، على تزويد الشباب بالمعرفة والمهارات لاستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، بما في ذلك القدرة على تحليل المعلومات ومعالجتها بطرق خلاقة ومبتكرة، وتقاسم الخبرات والمشاركة الكاملة في مجتمع المعلومات.

هـ) ينبغي للحكومات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، أن تضع برامج لبناء الطاقات مع التركيز على بناء كتلة حرجة من المهنيين والخبراء المؤهلين والمهرة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

و) وضع مشاريع رائدة لتوضيح تأثير أنظمة توصيل التعليم البديلة القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وخاصة لتحقيق أهداف "التعليم للجميع"، بما في ذلك أهداف محو الأمية الأساسية.

ز) العمل على إزالة الحواجز بين الجنسين أمام التعليم والتدريب في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتشجيع فرص التدريب المتساوية في المجالات المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات للنساء والفتيات. وينبغي أن تستهدف برامج التدخل الأولية في العلوم والتكنولوجيا الفتيات بغية زيادة عدد النساء في مجالات العمل المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتشجيع تبادل أفضل الممارسات في إدماج المساواة بين الجنسين في تعليم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ح) تمكين المجتمعات المحلية، وخاصة في المناطق الريفية والمناطق الفقيرة في الخدمات، من استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وتشجيع إنتاج محتوى مفيد وذي مغزى اجتماعي لمصلحة الجميع.

ط) الشروع في برامج للتعليم والتدريب، مع الاعتماد على شبكات معلومات الجماعات الرحّل التقليدية والسكان الأصليين كلما كان ذلك ممكناً، الأمر الذي يتيح فرصاً للمشاركة الكاملة في مجتمع المعلومات.

ي) تصميم وتنفيذ أنشطة للتعاون الإقليمي والدولي وخصوصاً لتعزيز طاقات القادة والموظفين التشغيليين في البلدان النامية وفي أقل البلدان نمواً، وتطبيق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تطبيقاً فعَّالاً في كامل نطاق الأنشطة التعليمية. وينبغي أن يشمل ذلك توصيل التعليم خارج الهيكل التعليمي، مثل أماكن العمل وفي البيوت.

ك) تصميم برامج تدريبية محددة على استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تلبية الاحتياجات التعليمية للمهنيين العاملين في مجال المعلومات، مثل أمناء الأرشيفات وأمناء المكتبات، والعاملين في المتاحف والعلميين، والمدرسين والصحافيين وموظفي البريد والفئات المهنية الأخرى ذات الصلة. وينبغي ألا يقتصر تدريب المهنيين العاملين في مجال المعلومات على تزويدهم بالأساليب والتقنيات الجديدة من أجل تطوير وتقديم خدمات المعلومات والاتصالات، ولكن ينبغي أن يركز أيضاً على مهارات الإدارة ذات الصلة لضمان أفضل استعمال للتكنولوجيات. وينبغي أن يركز تدريب المدرسين على الجوانب التقنية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وعلى تطوير المحتوى، وعلى ما تمثله تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من إمكانيات وتحديات محتملة.

ل) تطوير التعلم والتدريب عن بُعْد وغيره ذلك من أشكال التعليم والتدريب كجزء من برامج بناء القدرات، مع توجيه اهتمام خاص للبلدان النامية ولا سيما لأقل البلدان نمواً في تنمية المستويات المختلفة للموارد البشرية.

م) تشجيع التعاون الدولي والإقليمي في مجال بناء القدرات، بما في ذلك البرامج القطرية التي تضعها الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة.

ن) البدء في مشاريع رائدة لتصميم أشكال جديدة من الربط الشبكي القائم على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، تربط بين مؤسسات التعليم والتدريب والبحوث فيما بين البلدان المتقدمة والنامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول.

[س) تنشيط برامج المتطوعين لإتاحة بناء القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وخصوصاً في البلدان النامية.]

نص بديل 12 س) *يمكن أن يكون العمل التطوعي عنصراً قيماً في رفع مستوى القدرات البشرية لاستعمال أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات استعمالاً إنتاجياً وبناء مجتمع معلومات جامع بصورة أكبر. تنشيط برامج المتطوعين لإتاحة بناء القدرات في مجال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وخصوصاً في البلدان النامية.*

ع) تصميم برامج لتدريب المستعملين على تطوير قدرات التعليم الذاتي والتطور الذاتي.

[جيم 5. بناء الثقة والأمن في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

13. تعد الثقة والطمأنينة والأمن من الركائز الأساسية لمجتمع المعلومات.

نص بديل 13. تعد *الثقة* والأمن من الركائز الأساسية لمجتمع المعلومات.

أ) تشجيع التعاون بين الحكومات في الأمم المتحدة ومع جميع أصحاب المصلحة في المحافل الملائمة الأخرى من أجل وضع [خطوط توجيهية] [مبادئ أساسية] تتناول: تعزيز الثقة لدى المستعملين، وبناء الطمأنينة وحماية البيانات وسلامة الشبكات؛ والنظر في الأخطار الحالية والمحتملة التي تهدد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والتعامل مع القضايا الأخرى المتصلة بأمن المعلومات والشبكات.

نص بديل 13 أ) تشجيع التعاون بين الحكومات في الأمم المتحدة ومع جميع أصحاب المصلحة في المحافل الملائمة الأخرى *من أجل تعزيز* ثقة المستعمل وبناء الطمأنينة وحماية البيانات وسلامة الشبكات والنظر في الأخطار الحالية والمحتملة التي تهدد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛ والتعامل مع القضايا الأخرى المتصلة بأمن المعلومات والشبكات.

ب) ينبغي أن تعمل الحكومات، بالتعاون مع القطاع الخاص، على منع واكتشاف ومواجهة الجرائم السيبرانية وإساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عن طريق: وضع خطوط توجيهية تأخذ في الاعتبار الجهود الجارية في هذه المجالات؛ والنظر في تطبيق تشريعات تسمح بالتحقيق الفعال في حالات إساءة الاستعمال ومقاضاتها؛ وتشجيع الجهود الفعالة في مجال المساعدات المتبادلة، وتعزيز الدعم المؤسسي على المستوى الدولي لمنع مثل هذه الجرائم واكتشافها وإصلاح ما يترتب عليها؛ وتشجيع التعليم وإثارة الوعي.

ج) ينبغي أن تعمل الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرون على تعزيز تعليم وتوعية المستعملين بشأن الخصوصية على الخط وسبل المحافظة عليها.

د) اتخاذ الإجراءات المناسبة بشأن الرسائل الاقتحامية على المستويين الوطني والدولي.

هـ) تشجيع التقييم [المحلي] للقوانين الوطنية للتغلب على أي عقبات أمام الاستعمال الفعال للوثائق والمعاملات الإلكترونية، بما في ذلك أساليب التصديق الإلكترونية.

نص بديل 13 هـ) تشجيع التقييم *المحلي* للقوانين الوطنية للتغلب على أي عقبات أمام الاستعمال الفعال للوثائق والمعاملات الإلكترونية، بما في ذلك أساليب التصديق الإلكترونية.

و) زيادة تعزيز إطار الثقة والأمن باتخاذ إجراءات تعزيز متبادلة في مجالات الأمن المتعلقة باستعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، مع اتخاذ مبادرات ووضع خطوط توجيهية فيما يتعلق بالحق في الخصوصية، وفي حماية البيانات وحماية المستهلك.

ز) تبادل الممارسات الجيدة في مجال [أمن المعلومات] و [أمن شبكات المعلومات] وتشجيع استخدامها من جانب جميع الأطراف المعنية.

نص بديل 13 ز) تبادل الممارسات الجيدة في مجال *أمن المعلومات وأمن شبكات المعلومات* وتشجيع استخدامها من جانب جميع الأطراف المعنية.

ح) دعوة البلدان المهتمة إلى إنشاء نقاط اتصال للتعامل الفوري مع الحوادث والاستجابة السريعة لها، وإنشاء شبكة تعاونية بين نقاط الاتصال لتبادل المعلومات والتكنولوجيات بشأن التعامل مع هذه الحالات.

ط) التشجيع على المضي قدماً في تطوير التطبيقات الآمنة والموثوقة لتسهيل إجراء المعاملات على الخط.

[ي) تشجيع وإقامة إطار قانوني دولي يتناول أمن المعلومات والاتصالات تحت رعاية منظومة الأمم المتحدة لمنع الاستعمال غير القانوني لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.]

نص بديل 13 ي) *النظر في وضع صك للتعاون بشأن الجرائم السيبرانية.*

]

جيم 6. البيئة التمكينية

14. لتعظيم المنافع الاجتماعية والاقتصادية والبيئية لمجتمع المعلومات، يتعين على الحكومات أن تنشئ بيئة قانونية وتنظيمية وسياسية جديرة بالثقة وتتصف بالشفافية وعدم التمييز. وتشمل الإجراءات:

أ) ينبغي للحكومات أن تعمل على قيام إطار سياسي وقانوني وتنظيمي يعزز مجتمع المعلومات ويتسم بالشفافية ويتيح المجال للمنافسة ومن الممكن التنبؤ به، يوفر حوافز مناسبة للاستثمار وتطوير المجتمع في مجتمع المعلومات.

[ب) استكشاف سبل تقوية الحماية من سوء استغلال المعارف التقليدية، طبقاً للأعمال الجارية في المنظمات متعددة الأطراف.]

نص بديل 14 ب) *ينبغي للحكومات أن تستكشف سبل حماية المعارف التقليدية في مجتمع المعلومات والحفاظ عليها وفقاً للأعمال الجارية في المنظمات ذات الصلة.*

[ج) ضمان تنفيذ أنظمة الملكية الفكرية أو الاتفاقات الدولية القائمة التي توفر حماية الملكية الفكرية وتروج لها، تنفيذاً وافياً وفعالاً.]

[د) وفي مجتمع المعلومات، ينبغي تأويل حماية الملكية الفكرية تأويلاً لا يعمّق الفجوة الرقمية، مع الأخذ في الاعتبار الحاجة إلى شمولية النفاذ لدى الجميع. ويمكن، بل ويجب، تفسير حماية الملكية الفكرية بما يدعم حقوق الدولة في حماية السياسات العامة، وخصوصاً من أجل تعزيز النفاذ إلى مجتمع المعلومات.]

نص بديل يجمع بين 14 ج) و14 د) *تشجيع زيادة الوعي بقضايا الملكية الفكرية حتى يمكن لجميع الدول أن تشارك بفعالية أكبر في صياغة وتنفيذ اتفاقات متوازنة بشأن الملكية الفكرية يستلزمها مجتمع المعلومات. وينبغي تطبيق حماية الملكية الفكرية بطريقة تؤدي إلى تضييق الفجوة الرقمية وتعزيز النفاذ إلى مجتمع المعلومات.*

[هـ) ينبغي للحكومات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة المعنيين ومع احترام سيادة الدول، أن تعمل من أجل تدويل إدارة موارد الإنترنت للتوصل إلى حل يمثل الجميع.]

[و) يتعين إدارة المسؤوليات الناشئة عن السياسة العامة التي لا تخضع للإدارة على المستوى المحلي (تقاسم موارد الإنترنت مثل عناوين بروتوكول الإنترنت، وتحديد الرموز القطرية لأسماء ميادين المستوى الأعلى، ووضع إطار عام لأسماء الميادين النوعية والمخدِّمات الرئيسية وجوانب الأمن المتصلة بها) من خلال [هيئة دولية/منظمة دولية حكومية] ملائمة]].

[ز) مواصلة الحوار الدولي بين جميع الأطراف المعنية (الحكومات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والمنظمات ذات الصلة) لكفالة قيام أنسب الهياكل الإدارية. وينبغي أن تستعرض المرحلة الثانية من القمة العالمية لمجتمع المعلومات في تونس نتيجة هذا الحوار.]

[ح) يُطلب من الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات، بصفته رئيس اللجنة رفيعة المستوى لتنظيم القمة، وبالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، تشكيل وتنسيق فريق مخصص لدراسة إدارة الإنترنت وتقديم مقترحات بحلول سنة 2005، في صدد ما يلي:

'1' حل يمثل موقفاً عالمياً للإدارة العالمية لموارد الإنترنت، يشمل —ولكنه لا يقتصر على – المخدمات الرئيسية، وأسماء الميادين، وتحديد عناوين بروتوكول الإنترنت.

'2' القيام بأعمال تحضيرية في سبيل إقامة مخدمات رئيسية إقليمية.

'3' تطوير ونشر حل مقبول على أساس عريض لأسماء الميادين المدوَّلة وأسماء الجهات المضيفة، يتفق مع المعمارية الحالية لنظام أسماء الميادين.

'4' تنسيق وتنفيذ استراتيجية لأسماء الميادين المدولة بين مكاتب تسجيل الرموز القطرية المعنية بوضع قدرات أسماء الميادين المدولة موضع التنفيذ في أسماء ميادين المستوى الأعلى لديها.]

[نص بديل ح) ينبغي أن تقوم هيئة من القطاع الخاص بالإدارة الدولية للإنترنت على أن تقوم الحكومات بدور استشاري في صدد قضايا محدودة من قضايا السياسة العامة.

ينبغي أن تكون عمليات وضع السياسات للجوانب التقنية والعامة لإدارة الإنترنت عمليات مفتوحة وشفافة وذلك بأن تكون عملية وضع السياسات من أدنى إلى أعلى وتأخذ في الاعتبار احتياجات ووجهات نظر المجتمع العالمي للإنترنت.

ينبغي أن يكون التعاون والتنسيق من جانب الحكومات فيما يتعلق بقضايا السياسة العامة المتصلة بالإنترنت في كل حالة على حدة وليس من خلال الهيكل الدولي الحكومي الحالي للاتحاد الدولي للاتصالات.]

[ط) تشجيع الحكومات على:

'1' إنشاء مراكز وطنية وإقليمية لتبادل الإنترنت،

'2' إدارة الرمز القطري لاسم ميدان المستوى الأعلى (ccTLD) الخاص بكل منها،

'3' إثارة الوعي باستعمال الإنترنت.]

يستعاض عن النص من 14 هـ) إلى 14 ط) بالبديل التالي:

هـ) ونوافق على إنشاء فريق عمل معني بإدارة الإنترنت وتابع للقمة العالمية لمجتمع المعلومات في عملية مفتوحة وجامعة تشمل ما يتصل بذلك من المنظمات الدولية الحكومية والمحافل والمنظمات الدولية والقطاع الخاص والمجتمع المدني ليقوم بحلول عام 2005 بدراسة إدارة الإنترنت وتقديم مقترحات للعمل في هذا الصدد. وينبغي لفريق العمل أن يقوم بجملة أمور منها:

'1' صياغة تعريف عملي لإدارة الإنترنت؛

'2' تعيين قضايا السياسة العامة التي تتصل بإدارة الإنترنت؛

'3' صياغة فهم مشترك لمجالات المسؤولية بين الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية والدولية القائمة وغيرها من المحافل استناداً إلى تحليل طاقتها على التعامل بفعالية مع تلك المسؤوليات الإدارية والقانونية عن قضايا السياسة العامة المتصلة بالإنترنت.

'4' إعداد تقرير عن نتائج هذا النشاط لتقديمه إلى المرحلة الثانية من القمة العالمية لمجتمع المعلومات في تونس في 2005 للنظر فيه واتخاذ الإجراءات الملائمة.

و) تُدعى الحكومات إلى ما يلي:

'1' إنشاء مراكز وطنية وإقليمية لتبادل الإنترنت؛

'2' الإشراف حسب الاقتضاء على الرمز القطري لاسم ميدان المستوى الأعلى (ccTLD) الخاص بكل منها؛

'3' إثارة الوعي باستعمال الإنترنت.

ي) ينبغي للحكومات أن تواصل تحديث قوانينها المحلية الخاصة بحماية المستهلك بحيث تستجيب للمتطلبات الجديدة لمجتمع المعلومات.

ك) تشجيع المشاركة الفعّالة من جانب البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحوّل في المحافل الدولية المعنية بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخلق فرص لتبادل الخبرات.

ل) ينبغي أن تقوم الحكومات بوضع استراتيجيات وطنية، تشمل استراتيجيات الحكومة الإلكترونية، لزيادة الشفافية والكفاءة والديمقراطية في الإدارة العامة.

م) وضع إطار يكفل أمن تخزين وأرشفة الوثائق وغيرها من سجلات المعلومات الإلكترونية.

ن) ينبغي أن تعمل الحكومات وأن يعمل أصحاب المصلحة بنشاط على تعزيز تعليم المستعملين وزيادة وعيهم بشأن الخصوصية على الخط ووسائل حمايتها.

س) دعوة أصحاب المصلحة إلى ضمان أن تكون الممارسات المصممة لتسهيل التجارة الإلكترونية بالشكل الذي يسمح أيضاً للمستهلكين بحرية الاختيار بين استعمال الاتصالات الإلكترونية أو عدم استعمالها.

ع) تشجيع الأعمال الجارية في مجال الأنظمة الفعالة لتسوية المنازعات، وخصوصاً الحلول البديلة، التي يمكنها أن تساعد في تسوية المنازعات.

ف) ينبغي للحكومات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة، أن تعمل على وضع سياسات تشجع على تطوير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيز أصحاب المشاريع، وتعزيز الابتكار والاستثمار مع الاهتمام الخاص بمشاركة المرأة.

ص) إدراكاً للإمكانات الاقتصادية التي يمكن أن تحققها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، ينبغي مساعدة هذه المشاريع في زيادة قدراتها التنافسية من خلال تبسيط الإجراءات الإدارية وتيسير نفاذ هذه المشاريع إلى رؤوس الأموال وتعزيز قدرتها على المشاركة في المشاريع المتصلة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

[ق) ينبغي أن تتصرف الحكومات كمستعمل نموذجي وأن تكون من أوائل معتنقي التجارة الإلكترونية.]

نص بديل 14 ق) ينبغي أن تتصرف الحكومات كمستعمل نموذجي وأن تكون من أوائل معتنقي التجارة الإلكترونية *وفقاً لمستوياتها من التنمية الاجتماعية الاقتصادية.*

ر) ينبغي للحكومات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، أن تسعى إلى زيادة الوعي بأهمية المعايير الدولية للتشغيل البيني لأغراض التجارة الإلكترونية على الصعيد العالمي.

ش) ينبغي للحكومات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، أن تعزز تنمية واستعمال المعايير المفتوحة اللا تمييزية الصالحة للتشغيل البيني والقائمة على توجهات السوق.

[ت) اتخاذ تدابير لتحقيق تنسيق نطاقات الترددات عالميا، في ظل أعمال التنسيق التي يقوم بها الاتحاد الدولي للاتصالات، مما يسهل النفاذ في كل مكان بأسعار معقولة.]

يحذف القوسان المعقوفان من الفقرة 14 ت.

[ث) ينبغي اتخاذ خطوات إضافية لضمان الاستعمال الرشيد والفعّال والاقتصادي لطيف الترددات الراديوية ونفاذ الجميع إليه نفاذاً منصفاً، استناداً إلى الاتفاقات الدولية ذات الصلة.]

تحذف الفقرة 14 ث).

جيم 7. تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: تحقيق فوائد في جميع جوانب الحياة

15. يمكن أن تدعم تطبيقات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التنمية المستدامة في مجالات الإدارة العامة والأعمال التجارية والتعليم والتدريب والصحة والعمالة والبيئة والزراعة والعلم في إطار الاستراتيجيات الإلكترونية الوطنية. وسيشمل ذلك إجراءات في القطاعات التالية:

16. الحكومة الإلكترونية

أ) تنفيذ استراتيجيات الحكومة الإلكترونية التي تركز على تطبيقات تهدف إلى الابتكار وتعزيز الشفافية في الإدارات العامة والعمليات الديمقراطية وتحسين الكفاءة وتعزيز العلاقة مع المواطنين.

ب) وضع مبادرات وخدمات وطنية للحكومة الإلكترونية على جميع المستويات، تتفق مع احتياجات المواطنين ودوائر الأعمال، من أجل تحقيق توزيع أكفأ للموارد والأصول العامة.

ج) دعم مبادرات التعاون الدولي في ميدان الحكومة الإلكترونية من أجل تعزيز الشفافية والمساءلة والكفاءة على جميع المستويات الحكومية.

17. الأعمال التجارية الإلكترونية

أ) تشجيع الحكومات والمنظمات الدولية والقطاع الخاص على تعزيز فوائد التجارة الدولية واستعمال الأعمال التجارية الإلكترونية، والنهوض باستعمال نماذج الأعمال التجارية الإلكترونية في البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحوّل.

ب) ينبغي للحكومات أن تسعى إلى حفز استثمارات القطاع الخاص وتشجيع التطبيقات الجديدة وتطوير المحتوى والشراكات بين القطاعين العام والخاص، وذلك من خلال اعتناق بيئة تمكينية واستناداً إلى إتاحة الإنترنت على نطاق واسع.

ج) ينبغي لسياسات الحكومات أن تؤيد تقديم المساعدة إلى المشاريع الصغيرة والمتوسطة والمتناهية الصغر وتنميتها، في صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات علاوة على دخولها إلى الأعمال التجارية الإلكترونية، من أجل حفز النمو الاقتصادي وخلق الوظائف كعنصر في استراتيجية للحد من الفقر من خلال خلق الثروة.

18. التعلم الإلكتروني (انظر القسم جيم 4)

19. الصحة الإلكترونية

أ) تشجيع الجهود التعاونية للحكومات والمخططين والمهنيين في المجال الصحي وسائر الوكالات بمشاركة من المنظمات الدولية من أجل إقامة أنظمة للرعاية الصحية وأنظمة معلومات صحية لا تعاني من التأخير ويعتمد عليها ومن نوعية عالية وفي متناول الجميع، ومن أجل تعزيز التدريب الطبي المتواصل والتعليم والأبحاث الطبية باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات مع احترام وحماية حقوق المواطنين وخصوصياتهم.

ب) تيسير النفاذ إلى المعلومات الطبية المتوفرة على الصعيد العالمي وموارد المحتوى الملائمة على الصعيد المحلي، من أجل دعم بحوث الصحة العامة وبرامج الوقاية والنهوض بصحة المرأة وصحة الرجل، مثل مسائل الصحة الجنسية والإنجابية والأمراض المنقولة بالاتصال الجنسي والأمراض التي تستحوذ على اهتمام العالم مثل فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والملاريا والسل.

ج) الإنذار بالأمراض السارية ورصد انتشارها والسيطرة عليها، من خلال تحسين أنظمة المعلومات المشتركة.

د) تعزيز وضع معايير دولية لتبادل البيانات الصحية، مع مراعاة اعتبارات الخصوصية.

هـ) تشجيع استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحسين نظام الرعاية الصحية والمعلومات الصحية وتوسيعه ليشمل المناطق النائية والفقيرة في الخدمات ومجموعات السكان الضعيفة، مع الاعتراف بدور المرأة في تقديم الرعاية الصحية لأسرتها ومجتمعها.

و) دعم المبادرات القائمة على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والتوسع فيها، من أجل توفير المساعدة الطبية والإنسانية في حالات الكوارث والطوارئ.

20. التوظيف الإلكتروني

أ) تشجيع صياغة أفضل الممارسات للعاملين وأرباب العمل الإلكترونيين، واستنادها على المستوى الوطني إلى مبادئ العدالة والمساواة بين الجنسين، [وبمراعاة معايير العمل [الأساسية] [الدولية] ذات الصلة].

نص بديل 20أ) تشجيع صياغة أفضل الممارسات للعاملين وأرباب العمل الإلكترونيين، واستنادها على المستوى الوطني إلى مبادئ العدالة والمساواة بين الجنسين *وبمراعاة معايير العمل ذات الصلة*.

ب) تشجيع الطرق الجديدة لتنظيم العمل ونشاط شركات الأعمال بهدف زيادة الإنتاجية والنمو والرفاه من خلال الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والموارد البشرية.

ج) تشجيع العمل عن بعد لتمكين المواطنين لا سيما في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً وبلدان الاقتصادات الصغيرة من العيش في وسط مجتمعاتهم ومن العمل في أي مكان وزيادة فرص عمل المرأة والمعوقين. وفي تشجيع العمل عن بعد، ينبغي الاهتمام بوضع استراتيجيات تعمل على خلق فرص العمل والاحتفاظ بالقوة العاملة الماهرة.

د) تشجيع برامج التدخل المبكر في مجال العلوم والتكنولوجيا التي ينبغي أن تستهدف صغار الفتيات وذلك لزيادة عدد النساء في شركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

21. البيئة الإلكترونية

أ) تشجع الحكومات، بالتعاون مع أصحاب المصلحة الآخرين، على استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتعزيزها لاستغلالها كأداة للحماية البيئية والاستفادة المستدامة من الموارد الطبيعية.

ب) تشجع الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص على اتخاذ إجراءات وتنفيذ مشاريع وبرامج من أجل استدامة الإنتاج والاستهلاك والتخلص الآمن بيئياً من مخلفات معدات وأجزاء مكونات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وإعادة تدويرها.

ج) إقامة أنظمة رصد تستعمل تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للتنبؤ بالكوارث الطبيعية والكوارث من صنع الإنسان ورصد آثارها، خاصة في البلدان النامية وأقل البلدان نمواً وبلدان الاقتصادات الصغيرة.

22. الزراعة الإلكترونية

أ) ضمان نشر المعلومات بانتظام، عن الزراعة وتربية المواشي ومصائد الأسماك والغابات والأغذية، وذلك باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل إتاحة النفاذ السريع إلى المعارف والمعلومات الشاملة والمحدّثة والتفاصيل ذات الصلة، لا سيما في المناطق الريفية.

ب) ينبغي أن تسعى الشراكات بين القطاعين العام والخاص إلى تعظيم استعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كأداة لتحسين الإنتاج (كماً ونوعاً).

23. العلم الإلكتروني

أ) تعزيز التوصيل بالإنترنت توصيلاً يعتمد عليه وبسرعة عالية وتكلفة معقولة أمام كل الجامعات ومعاهد البحوث دعماً لدورها الحيوي في إنتاج المعلومات والمعرفة وفي التعليم والتدريب، ودعم إقامة الشراكات ودعم التعاون والربط الشبكي بين هذه المؤسسات.

ب) تشجيع النشر الإلكتروني والتسعير التمايزي والمبادرات مفتوحة المصدر لتوفير المعلومات العلمية وتيسير النفاذ إليها على قدم المساواة في جميع البلدان.

ج) تعزيز استعمال تكنولوجيا الاتصال بين النظراء لتقاسم المعارف العلمية والحصول على نسخ مسبقة ونسخ مكررة من كتابات المؤلفين العلميين الذين يتنازلون عن حقهم في الحصول على مدفوعات مالية.

د) تعزيز جمع البيانات الرقمية العلمية الأساسية ونشرها وحفظها على المدى الطويل بشكل منهجي وفعال في جميع البلدان، ومنها مثلاً بيانات السكان والأحوال الجوية.

هـ) تعزيز وضع مبادئ ومعايير تتصل بالبيانات من أجل تيسير التعاون والاستعمال الفعال للمعلومات والبيانات العلمية المجمعة من أجل استخدامها في الأبحاث العلمية، حسب الاقتضاء.

جيم 8. التنوع الثقافي والهوية الثقافية والتنوع اللغوي والمحتوى المحلي

24. يعتبر التنوع الثقافي واللغوي عاملاً حافزاً على احترام الهوية الثقافية والتقاليد والأديان وهو في الوقت نفسه عامل جوهري في تطوير مجتمع معلومات يقوم على أساس الحوار بين الثقافات وعلى التعاون الإقليمي والدولي. وهو عنصر هام في التنمية المستدامة.

أ) وضع سياسات تدعم احترام التنوع الثقافي واللغوي والتراث الثقافي في داخل مجتمع المعلومات، والحفاظ على هذا التنوع والتراث وتعزيزهما وتطويرهما، كما جاء في وثائق الأمم المتحدة المتفق عليها ذات الصلة، بما فيها إعلان اليونسكو بشأن التنوع الثقافي. ويتضمن هذا تشجيع الحكومات على وضع سياسات ثقافية تشجع على إنتاج المحتوى الثقافي والتعليمي والعلمي وتطوير صناعات ثقافية محلية تناسب السياق اللغوي والثقافي للمستعملين.

ب) وضع سياسات وقوانين وطنية تكفل للمكتبات والأرشيفات والمتاحف وسائر المؤسسات الثقافية القيام بدورها الكامل باعتبارها من مصادر تقديم المحتوى – الذي يشمل المعارف التقليدية – في مجتمع المعلومات، وخاصة من خلال إتاحة النفاذ المستمر إلى المعلومات المسجلة.

ج) دعم الجهود الرامية إلى تطوير تكنولوجيات مجتمع المعلومات واستعمالها بهدف الحفاظ على تراثنا الطبيعي والثقافي وجعله في متناول الجميع باعتباره جزءاً حياً من ثقافة اليوم. ويتضمن ذلك وضع نظم تكفل استمرار النفاذ إلى المعلومات الرقمية المحفوظة في الأرشيفات ومحتوى الوسائط المتعددة في الأرشيفات الرقمية، ودعم الأرشيفات ومجموعات الأعمال الثقافية والمكتبات باعتبارها الذاكرة الإنسانية.

د) وضع وتنفيذ سياسات تحفظ وتؤكد وتحترم وتعزز تنوع التعبير الثقافي ومعارف وتقاليد الشعوب الأصلية من خلال إنشاء محتويات معلوماتية متنوعة واستخدام طرائق مختلفة بما في ذلك رقمنة التراث التعليمي والعلمي والثقافي.

هـ) قيام السلطات المحلية بدعم تنمية المحتوى المحلي وترجمته وتكييفه ودعم الأرشيفات الرقمية والمحلية ومختلف أشكال الوسائط الرقمية والتقليدية. ويمكن لهذه الأنشطة أن تشجع تنمية المجتمعات المحلية والشعوب الأصلية.

و) توفير محتوى وثيق الصلة بثقافات ولغات الأفراد في مجتمع المعلومات من خلال النفاذ إلى خدمات وسائط الإعلام التقليدية والرقمية.

ز) العمل من خلال شراكات القطاعين العام والخاص على رعاية إنشاء محتوى محلي ووطني متنوع، بما في ذلك المحتوى المتاح باللغة الأم للمستعملين، وعلى توفير الاعتراف والدعم للأعمال المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في جميع مجالات الفنون.

ح) تعزيز برامج تركز على مناهج دراسية تراعي تمايز الجنسين في التعليم الرسمي وغير الرسمي لجميع أفراد المجتمع وتعزيز تعلم المرأة علوم الاتصالات والوسائط بهدف بناء القدرة لدى الفتيات والنساء على تفهم وتطوير محتوى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ط) تعهد القدرات المحلية بالرعاية من أجل خلق وتوزيع البرمجيات باللغات المحلية وكذلك المحتوى الذي يهم مختلف شرائح السكان بما فيها شريحة الأميين والأشخاص المعوقين والجماعات المحرومة والضعيفة وخاصة في البلدان النامية والبلدان التي يمر اقتصادها بمرحلة تحوّل.

ي) تقديم الدعم إلى وسائط الإعلام القائمة في المجتمعات المحلية ودعم المشاريع التي تجمع بين استعمال وسائط الإعلام التقليدية والتكنولوجيات الجديدة لتقوم بدورها في تسهيل استعمال اللغات المحلية، ولتوثيق وحفظ التراث المحلي بما في ذلك المشاهد الطبيعية والتنوع البيولوجي، وكوسيلة للوصول إلى المجتمعات الريفية والمعزولة والجماعات الرحّل.

ك) تعزيز قدرة الشعوب الأصلية على وضع المحتويات بلغتهم الأصلية.

ل) [الحصول على إذن من الشعوب الأصلية لعرض معارفهم التقليدية].

نص بديل 24 ل) ينبغي أن تعمل الحكومات وأصحاب المصلحة الآخرين مع الشعوب الأصلية والمجتمعات التقليدية لتمكينهم من استعمال معارفهم التقليدية في مجتمع المعلومات بفعالية أكبر والاستفادة من هذا الاستعمال وكذلك لتسهيل استفادتهم من استعمال أطراف أخرى لهذه المعارف. وتحقيقاً لذلك يتم تشجيع المجتمعات وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين على وضع وسائل واضحة يمكن بها للآخرين الحصول على موافقتهم على استعمال هذه المعارف.

م) تبادل المعرفة والخبرات وأفضل الممارسات بشأن السياسات والأدوات المصممة للنهوض بالتنوع الثقافي واللغوي على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي. ويمكن تحقيق ذلك بإنشاء مجموعات عمل إقليمية ودون إقليمية تتناول مسائل محددة في خطة العمل هذه تعزيزاً لجهود التكامل.

ن) القيام بتقييم، على المستوى الإقليمي، لإسهام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التبادل والتفاعل الثقافيين، والعمل، اعتماداً على حصيلة هذا التقييم، على صياغة البرامج ذات الصلة.

س) ينبغي أن تشجع الحكومات، من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، برامج التكنولوجيات والبحث والتطوير في مجالات الترجمة والتصوير الأيقوني والخدمات التي تعمل بالصوت وتطوير المعدات اللازمة ومجموعة شتى من نماذج البرمجيات، بما في ذلك البرمجيات مسجلة الملكية، والبرمجيات مفتوحة المصدر والبرمجيات المجانية، مثل مجموعات الحروف الموحدة والرموز اللغوية والقواميس الإلكترونية والمصطلحات والموسوعات ومحركات البحث متعددة اللغات وأدوات الترجمة الآلية وأسماء الميادين المدوّلة ووضع مراجع بشأن المحتوى علاوة على البرمجيات العامة والتطبيقية.

[جيم 9. وسائط الإعلام

يحذف القوسان المعقوفان من القسم جيم 9.

25. تؤدي وسائط الإعلام دوراً أساسياً في مجتمع المعلومات وهي بمثابة مساهم هام في حرية التعبير وتعددية المعلومات.

أ) تشجيع وسائط الإعلام – بما فيها الوسائط المطبوعة والإذاعة والوسائط الجديدة – على مواصلة الدور الهام الذي تؤديه في مجتمع المعلومات.

ب) تشجيع وضع تشريعات محلية تضمن استقلال وسائط الإعلام وتعدديتها.

ج) اتخاذ تدابير ملائمة – لا تتعارض مع حرية التعبير – لمناهضة عرض المواد الإباحية في محتوى وسائط الإعلام ولتجنب إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

نص بديل 25 ج) اتخاذ تدابير ملائمة – لا تتعارض مع حرية التعبير – لمكافحة *المحتوى غير القانوني والضار* في محتوى وسائط الإعلام.

د) تشجيع الإعلاميين المحترفين في البلدان المتقدمة على إقامة شراكات وشبكات مع وسائط الإعلام في البلدان النامية، لا سيما في مجال التدريب.

هـ) تشجيع التوازن والتنوع في الموضوعات المعروضة عن المرأة في وسائط الإعلام.

نص بديل 25 هـ) تشجيع الاحترام والتوازن والتنوع في الموضوعات المعروضة عن المرأة *والرجل* في وسائط الإعلام.

نص جديد 25 و) *تقليل الاختلالات الدولية وخاصة في صدد البنية التحتية والموارد التقنية وتنمية المهارات البشرية.*

نص جديد 25 ز) *تشجيع الوسائط التقليدية على سد الثغرة المعرفية وتسهيل تدفق المحتوى الثقافي وخاصة في المناطق الريفية.*

]

جيم 10. الأبعاد الأخلاقية لمجتمع المعلومات

26. ينبغي أن يخضع مجتمع المعلومات لقيم معترف بها عالمياً وأن يسعى إلى تحقيق الصالح العام وإلى تجنب إساءة استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

أ) اتخاذ الخطوات اللازمة لتعزيز احترام السلم والنهوض بالقيم الأساسية وهي الحرية والمساواة والتضامن والتسامح وتقاسم المسؤولية واحترام الطبيعة.

ب) ينبغي لجميع أصحاب المصلحة زيادة وعيهم بالبعد الأخلاقي في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ج) ينبغي أن تسعى جميع الأطراف الفاعلة في مجتمع المعلومات إلى تعزيز الصالح العام وحماية الخصوصية والبيانات الشخصية ومنع الاستعمالات السيئة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات مثل التصرفات الإجرامية وغيرها من الأعمال القائمة على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بها من أشكال التعصب والاعتداء على الأطفال، بما في ذلك اشتهاء الأطفال، ودعارة الأطفال واستغلال الأطفال في مواد إباحية، والاتجار بالأشخاص واستغلالهم.

د) دعوة جميع أصحاب المصلحة المعنيين، وبخاصة الهيئات الأكاديمية، إلى مواصلة القيام بأبحاث بشأن الأبعاد الأخلاقية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

جيم 11. التعاون الدولي والإقليمي

27. إن التعاون الدولي بين جميع أصحاب المصلحة يتصف بأهمية حيوية لخطة العمل هذه ويتعين دعمه بغية النهوض بالنفاذ الشامل وسد الفجوة الرقمية، وذلك من خلال جملة أمور منها توفير وسائل التنفيذ.

أ) ينبغي أن ترفع الحكومات في البلدان النامية درجة الأولوية النسبية لمشروعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في الطلبات المقدمة للحصول على التعاون الدولي والمساعدة الدولية بشأن مشاريع تنمية البنية التحتية من البلدان المتقدمة والمنظمات المالية الدولية.

ب) في إطار الميثاق العالمي للأمم المتحدة وعلى أساس إعلان الألفية الصادر عن الأمم المتحدة، لا بد من بناء الشراكات بين القطاعين العام والخاص وزيادتها، مع التركيز على استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في أغراض التنمية.

ج) دعوة المنظمات الدولية والإقليمية إلى إدخال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في برامج عملها ومساعدة جميع مستويات البلدان النامية على المشاركة في إعداد وتنفيذ خطط عمل وطنية لدعم الوفاء بالأهداف الموضحة في إعلان المبادئ وفي خطة العمل هذه، آخذة في الاعتبار أهمية المبادرات الإقليمية.

دال) جدول أعمال التضامن الرقمي

28. يهدف جدول أعمال التضامن الرقمي إلى إيجاد الظروف المؤدية إلى تعبئة الموارد البشرية والمالية والتكنولوجية من أجل استيعاب جميع الرجال والنساء في مجتمع المعلومات الناشئ. والتعاون الوطني والإقليمي والدولي الوثيق فيما بين جميع أصحاب المصلحة عنصر حيوي في تنفيذ جدول الأعمال هذا. ونحتاج للتغلب على الفجوة الرقمية إلى استخدام المناهج والآليات القائمة بقدر أكبر من الكفاءة وأن نستكشف المناهج والآليات الجديدة كاملاً، وذلك من أجل تمويل تطوير على البنية التحتية والمعدات وبناء القدرات وتنمية المحتوى، والذي يعتبر ضرورياً للمشاركة في مجتمع المعلومات.

دال 1. الأولويات والاستراتيجيات

أ) ينبغي وضع استراتيجيات إلكترونية وطنية كجزء لا يتجزأ من خطط التنمية الوطنية، بما في ذلك استراتيجيات الحد من الفقر.

ب) ينبغي تعميم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تماماً في صلب استراتيجيات المساعدة الإنمائية الرسمية من خلال عمليات أكثر فعالية لتقاسم المعلومات والتنسيق فيما بين الجهات المانحة، ومن خلال تحليل وتقاسم أفضل الممارسات والدروس المكتسبة من الخبرة في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البرامج الإنمائية.

دال 2. تعبئة الموارد

أ) ينبغي لجميع البلدان والمنظمات الدولية إيجاد الظروف المؤاتية لإتاحة المزيد من الموارد وتعبئتها على نحو فعال لتمويل التنمية كما جاء تفصيلاً في توافق آراء مونتيري.

ب) ينبغي أن تبذل الدول المتقدمة جهوداً ملموسة للوفاء بالتزاماتها الدولية التي تعهدت بها لتمويل التنمية بما في ذلك توافق آراء مونتيري حيث جرى حث الدول المتقدمة على أن تبذل جهوداً ملموسة، إن لم تكن قد فعلت ذلك بعد، للوفاء بهدف تقديم 0,7 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي كمساعدة إنمائية رسمية للبلدان النامية وهدف تخصيص 0,15-0,20 في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي لأقل البلدان نمواً.

ج) بالنسبة إلى البلدان النامية التي تواجه أعباء ديون لا يمكن تحملها، نرحب بالمبادرات التي تم الاضطلاع بها لتخفيض الديون غير المدفوعة، وندعو إلى اتخاذ المزيد من الإجراءات الوطنية والدولية في هذا الصدد، بما في ذلك إلغاء الديون وغير ذلك من الترتيبات، حسب الاقتضاء. وينبغي إيلاء الاهتمام الخاص إلى مبادرة البلدان الفقيرة المثقلة بالديون. ومن شأن هذه المبادرات إتاحة المزيد من الموارد اللازمة لتمويل مشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لصالح مشاريع التنمية.

د) وإدراكاً للأهمية الكامنة في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لصالح التنمية فإننا ندعو أيضاً:

- البلدان النامية إلى زيادة جهودها لاجتذاب الاستثمارات الكبرى من القطاع الخاص محلياً ومن الخارج لمشاريع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من خلال تهيئة مناخ استثماري مؤات يتسم بالشفافية والاستقرار ويمكن التنبؤ بالظروف السائدة فيه؛
- البلدان المتقدمة ومنظمات التمويل الدولية إلى الاستجابة لاستراتيجيات وأولويات استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية، وأن تدرج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في صلب برامج عملها، وأن تساعد البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة تحول في إعداد وتنفيذ استراتيجياتها الإلكترونية الوطنية. وانطلاقاً من أولويات خطط التنمية الوطنية ومن تنفيذ الالتزامات المعلنة أعلاه، ينبغي للبلدان المتقدمة بذل المزيد من الجهود لتوفير قدر أكبر من الموارد المالية للبلدان النامية في سعيها لتسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لصالح التنمية؛
- القطاع الخاص إلى المساهمة في تنفيذ جدول أعمال التضامن الرقمي هذا.

هـ) جدول أعمال التضامن

[**الخيار ألف**: رغم ضرورة استغلال آليات التمويل القائمة استغلالاً كاملاً فإنه ينبغي إجراء استعراض دقيق لكفاية هذه الآليات في التصدي لتحديات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية، وذلك في موعد أقصاه 1 يناير 2005.

وينبغي أن يقوم بهذا الاستعراض قوة عمل تحت رعاية الأمين العام للأمم المتحدة ثم يعرضه أثناء المرحلة الثانية من هذه القمة للنظر فيه. واعتماداً على استنتاجات هذا الاستعراض يجري النظر في جوانب التحسين والابتكار في آليات التمويل، بما في ذلك إنشاء صندوق طوعي دولي للتضامن الرقمي.

الخيار باء: إننا نوافق على ضرورة استخدام آليات التمويل القائمة على أفضل وجه، ومع ذلك سيكون من الضروري تقييمها بدقة لكي نكفل أنها تأخذ في الحسبان على نحو أفضل المتطلبات التي يفرضها مجتمع المعلومات.

وإننا نقر أيضاً ضرورة إنشاء صندوق تضامن رقمي محدد من المتوقع أن يتكوّن من الإسهامات والهبات الطوعية من جانب الأفراد أو المؤسسات وأن يعمل هذا الصندوق على أساس ثلاثي الأطراف يشارك فيه القطاع الخاص والمجتمع المدني والحكومات الأمر الذي يكفل تبسيط الإجراءات وكفاءة التدخلات وشفافية الإدارة.

وسيتم تحديد الترتيبات التي تحكم تنفيذ صندوق التضامن الرقمي عند اختتام أنشطة فريق الدراسة المكلف بذلك الغرض. وينبغي تقديم استنتاجات هذه الدراسة في موعد أقصاه نهاية عام 2004 لكي تُبحث وتناقش أثناء الاجتماعات التحضيرية لقمة تونس.]

نص بديل 28 دال 2 هـ) *ينبغي لنا في جهودنا لسد الفجوة الرقمية في إطار تعاوننا من أجل التنمية أن نعزز المساعدة التقنية والمالية الموجهة نحو بناء القدرات الوطنية والإقليمية ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها بين جميع الأطراف وأن نعزز التعاون في برامج البحث والتطوير وتبادل الخبرات العملية.*

[و) الغرض من صندوق التضامن الرقمي الطوعي هو المساعدة في سد الفجوة الرقمية وتسهيل المساعدة التقنية والمالية لأنشطة بناء القدرات الوطنية والإقليمية، ونقل التكنولوجيا، والتعاون في برامج البحث والتطوير وفي تبادل الخبرات.]

نص بديل 28 دال 2 و) *وفي حين ينبغي استغلال الآليات المالية القائمة على جميع المستويات استغلالاً كاملاً فإنه ينبغي القيام بحلول 1 يناير 2005 باستعراض دقيق لكفاية هذه الآليات لمواجهة تحديات استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لأغراض التنمية. وينبغي أن تقوم بهذا الاستعراض قوة عمل تعمل تحت رعاية الأمين العام للأمم المتحدة وينبغي تقديم نتائج هذا الاستعراض إلى المرحلة الثانية لهذه القمة. واستناداً إلى استنتاجات هذا الاستعراض تجري دراسة التحسينات والابتكارات في آليات التمويل، بما في ذلك إنشاء صندوق دولي وطوعي للتضامن الرقمي.*

ز) ينبغي للبلدان أن تنظر في إقامة آليات وطنية لتحقيق النفاذ الشامل في كل من المناطق الريفية والحضرية الفقيرة في الخدمات، وذلك في سبيل سد الفجوة الرقمية.

هاء) المتابعة والتقييم

29. لمتابعة تحقيق المقاصد والغايات والأهداف الواردة في خطة العمل هذه، ومع مراعاة الظروف الوطنية المختلفة، ينبغي صياغة مخطط واقعي ودولي لتقييم الأداء وتحديد علامات القياس (النوعية والكمية) بواسطة المؤشرات الإحصائية المقارنة ونتائج البحوث.

أ) ينبغي صياغة وإطلاق رقم قياسي مركب لتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (الفرصة الرقمية) بالتعاون مع كل بلد من البلدان المعنية. ويمكن نشر هذا الرقم القياسي سنوياً أو كل سنتين في تقرير يسمى تقرير تنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. ويمكن أن يوضح هذا الرقم القياسي الإحصاءات ذات الصلة في حين يمكن أن يعرض التقرير الأعمال التحليلية بشأن السياسات وتنفيذها، بما في ذلك تحليل البيانات الخاصة بالجنسين تبعاً للظروف الوطنية.

ب) ينبغي أن تكون المؤشرات وعلامات القياس الملائمة، بما فيها مؤشرات التوصيلية المجتمعية، وسيلة لتوضيح حجم الفجوة الرقمية على الصعيدين المحلي والدولي وأن تبقى هذه الفجوة قيد التقييم المنتظم ومتابعة التقدم العالمي في استعمال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً بما فيها أهداف إعلان الألفية.

ج) ينبغي أن تعد المنظمات الدولية والإقليمية تقييماً وأن تقدم تقريراً على أساس منتظم حول النفاذ الشامل إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات [وحالات التمييز المحتملة] بغية توفير الفرص المتكافئة لنمو قطاعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية.

نص بديل 29 ج) ينبغي أن تُعد المنظمات الدولية والإقليمية تقييماً وأن تقدّم تقريراً على أساس منتظم حول النفاذ الشامل إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات *ويمكن أن يشمل الحالات المحتملة من التمييز*، وذلك بهدف توفير الفرص المتكافئة لنمو قطاعات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في البلدان النامية.

د) ينبغي وضع مؤشرات خاصة بالجنسين من ناحية استعمال كل منهما لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات واحتياجاته منها. وينبغي تعيين مؤشرات قياس من أجل تقييم أثر المشاريع الممولة لأغراض تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على حياة النساء والفتيات.

هـ) إنشاء موقع على شبكة الويب يتضمن أفضل الممارسات وقصص النجاح، استناداً إلى تجميع المعلومات التي يسهم بها جميع أصحاب المصلحة، وذلك في نسق موجز وجذاب. ويمكن تحديث هذا الموقع دورياً وتحويله إلى ممارسة دائمة لتقاسم الخبرات.

و) ينبغي أن تنشئ جميع البلدان والأقاليم أدوات لتوفير معلومات إحصائية عن مجتمع المعلومات. وينبغي أن تقدم مؤشرات أساسية وتحليلاً بشأن الأبعاد الرئيسية لمجتمع المعلومات في متناول الجميع، تبعاً لمعايير النفاذ إلى شبكة الويب. كما ينبغي إعطاء الأولوية لوضع أنظمة من المؤشرات المتماسكة القابلة للمقارنة دولياً، مع مراعاة مستويات التنمية المتفاوتة.

[واو) نحو المرحلة الثانية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات (تونس)

30. يتطلب الأمر اتخاذ إجراءات ملموسة والدخول في التزامات عالمية من أجل الاستفادة من الوضع غير المسبوق الناجم عن مجتمع المعلومات والذي ينطوي على مكاسب مؤكدة لا خسارة فيها في أي حال. ويمكن أن تشمل الإجراءات التي يتعين الاضطلاع بها أثناء **المرحلة الثانية للقمة العالمية لمجتمع المعلومات** في تونس ما يلي:

أ) صياغة ميثاق للتضامن الرقمي لمجتمع المعلومات.

ب) وضع وثيقة إطارية لمقاييس وتحليل مجتمع المعلومات لعرضها في تونس في سنة 2005.

ج) قياس التقدم في تنفيذ خطة العمل منذ المرحلة الأولى.

د) وضع خطط عمل إقليمية.

هـ) من المقترح أن يتم تنظيم اجتماع لأصحاب المصلحة بشأن جدول أعمال التضامن الرقمي، في سنة 2004، كجزء رئيسي من الاجتماع الأول للجنة التحضيرية لمرحلة تونس. ويُنتظر أن يوضح أصحاب المصلحة في هذا الاجتماع كيف يعتزمون المساهمة في تنفيذ جدول أعمال التضامن الرقمي.]

نص بديل 30. عملاً بقرار الجمعية العامة 56/183 ومع مراعاة نتائج مرحلة جنيف للقمة العالمية لمجتمع المعلومات ستقوم اللجنة التحضيرية بعقد اجتماع تحضيري في النصف الأول من عام 2004 لاستعراض قضايا مجتمع المعلومات التي ينبغي أن تشكّل بؤرة تركيز مرحلة تونس للقمة العالمية لمجتمع المعلومات وأن تبت في هيكل العملية التحضيرية للمرحلة الثانية. وفي هذا السياق ينبغي أن تنظر اللجنة التحضيرية في القضايا التالية بالتحديد:

أ) صياغة وثيقة نهائية لتعتمدها القمة العالمية لمجتمع المعلومات في مرحلتها الثانية

ب) تنفيذ ومتابعة خطة العمل على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية بما في ذلك وضع استراتيجيات إلكترونية وطنية وإنشاء شراكات بين أصحاب المصلحة. وصياغة تقييم التقدم وعلامات قياسه ووضع رقم قياسي لتنمية تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ومؤشرات عن الفجوة الرقمية.

ج) استعراض الأنشطة الإقليمية في تنفيذ خطة العمل بما في ذلك المبادرات الإقليمية المحتملة لصياغة خطط عمل.

د) متابعة العمليات الموضوعية المحتملة التي يتم إطلاقها في المرحلة الأولى من القمة العالمية لمجتمع المعلومات.

هـ) تنظيم اجتماع لأصحاب المصلحة للنظر في المساهمات لتنفيذ خطة العمل.

و) تنفيذ ومتابعة نتائج القمة العالمية لمجتمع المعلومات في منظومة الأمم المتحدة.

[